

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

DUPL



32101 016539387

---


PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

---

*This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.*

---

--	--





# جواب

للفقيه العالم العلامة المحقق المدرس القاضي

سيدي محمد بو عشرين

لمن سأله عن قول خطيب في أهل البدع ليست

حالتهم من الاسلام في شيء




( الطبعة الاولى )

بالمطبعة الجديدة بطالمة فاس

سنة ١٣٤٨

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف





# جواب

للفقيه العالم العلامة المحقق المدرس القاضى  
سيدى محمد بوعشرين  
لمن سأله عن قول خطيب فى أهل البدع ليست  
حالتهم من الاسلام فى شىء



( الطبعة الاولى )

بالمطبعة الجديدة بطالعة فاس

سنة ١٣٤٨

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

(٢)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

الحمد لله سئل كاتبه سماحه الله بمنه عن عالم حملته الغيرة على الاسلام على ان اقام خطبة تضمنت بيان حالة الطوائف المبتدعة الموجودة بكثرة في النواحي المغربية مثل عيساوة واحمادشة واثناوة وبين فيها ان حالتهم ليست من الاسلام في شيء فانكر عليه بعض من ينتسب للعلم قوله ان حالتهم ليست من الاسلام في شيء بقوله ان هذه العبارة تقتضى تكفير هؤلاء الطوائف واخراجهم من الاسلام مع انهم من عوام المسلمين والمعصية لا تكفر على مذهب ائمة السنة فكان الواجب على الخطيب ان يقول ان حالتهم ليست من شريعة الاسلام في شيء وكان الاولى له ان ينكر على لابسى القبعة التي هي من شعائر الكفر وعلى من يخلق لحيته ويترك شعر رأسه بكيفية مخصوصة يعبر عن تلك الكيفية بالفريزي قبل الانكار على الطوائف المذكورة لان حالة هؤلاء تشبه حالة اهل الكفر فهم اقرب اليه من غيرهم . هل الحق مع الخطيب او مع المنكر عليه ( فاجبت ) مستعينا بالله تعالى بان الحق مع الخطيب لامع المنكر عليه ويتبين لك ذلك بتمهيد فنقول ان خير الهدى هدى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار فمن خير





(٣)

الهدى أن يفسر الاسلام بما فسر به رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الذي لا ينطق عن الهوى فيعلم من احاديثه أن حالة هؤلاء الطوائف  
هل هي من الاسلام أولا ففي البخارى في كتاب الايمان بان قول  
النبي صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس وهو قول وفعل ويزيد  
وينقص وفيه ايضا باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان  
والاسلام وعلم الساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم له ثم قال جاء جبريل  
يعلمكم دينكم فجعل ذلك كله ديناً وما بين النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد  
القيس من الايمان وقوله تعالى ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه  
(حدثنا) مسدد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال اخبرنا ابو حيان  
التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزاً  
يوماً للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال الايمان أن تؤمن بالله وملائكته  
وكتبائه ورسوله وتؤمن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام أن تعبد الله  
ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان  
قال ما الاحسان قال أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال  
متى الساعة قال ما المسؤول عنها باعلم من السائل وساخبرك عن اشراطها  
اذا ولدت الامة قرنها واذا تطاول رعاة الابل البهم في البنيان في خمس  
لا يعلمهن الا الله ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة الاية  
ثم ادبر فقال رددوه فلم يروا شيئاً فقال هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم قال

أبو عبد الله جعل ذلك كله من الايمان وفيه ايضاً باب اداء الخمس  
من الايمان (حدثنا) علي بن ابي الجعد قال أخبرنا شعبة عن ابي  
جمرة قال كنت اقعده مع ابن عباس يجلسني على سريرته فقال اقم عندي  
حتى اجعل لك سهماً من مالي فاقت معه شهرين ثم قال ان وفد  
عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من القوم أو من  
الوفد قالوا ربيعة قال مرحباً بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامي  
فقالوا يارسول الله انا لانستطيع أن ناتيك الا في الشهر الحرام وبيننا  
وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا باصر فصل نخبر من وراءنا  
وندخل به الجنة وسالوه عن الاشربة فامرهم بأربع ونهاهم عن أربع  
أمرهم بالايان بالله وحده قال أتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا  
الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله  
واقام الصلاة وابتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من الغنم الخمس  
ونهاهم عن أربع عن الخنثى والدباء والنقيير والمزفت وربما قال المقير  
وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم وفيه ايضاً (باب) اتباع  
الجنائز من الايمان (حدثنا) أحمد بن عبد الله بن علي المنجوفي قال  
حدثنا روح قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن ابي هريرة أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتبع جنازة مسلم ايماناً واحتساباً  
وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فإنه يرجع من الاجر

بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن  
 تدفن فانه يرجع بقيراط وفيه أيضاً (باب) الزكاة من الاسلام وقوله  
 وما امروا الا يعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة  
 ويوتوا الزكاة وذلك دين القيمة (حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك  
 ابن أنس عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه أنه سمع طلحة بن  
 عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل  
 نجد نائر الرأس نسمع دوى صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فاذا  
 هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس  
 صلوات في اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا الا أن تطوع  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام رمضان قال هل على غيره  
 قال لا الا أن تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة  
 قال هل على غيرها قال لا الا أن تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول  
 والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلاح  
 ان صدق وفيه أيضاً (باب) الصلاة من الايمان وقول الله تعالى  
 وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلواتكم عند البيت حدثنا عمرو بن  
 خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا ابوا اسحاق عن البراء ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال اخواله  
 من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً او سبعة

عشر شهراً وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر وصلى معه قوم نخرج رجل ممن صلى معه فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت وكانت اليهود قد اعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس وأهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك قال زهير حدثنا أبو إسحاق عن البراء في حديثه هذا أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع إيمانكم وفيه أيضاً (باب) تطوع رمضان من الإيمان حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وفيه أيضاً (باب) صوم رمضان احتساباً من الإيمان حدثنا ابن سلام قال أخبرنا محمد بن فضيل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سالم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وفيه أيضاً (باب) قيام ليلة القدر من الإيمان حدثنا أبو إيمان قال أخبرنا شعيب قال حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وفيه أيضاً

باب السلام من الاسلام قال عمار ثلاث من جمهمن فقد جمع الايمان  
الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار وفيه  
ايضاً ( باب ) ليس منا من شق الجيوب حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان  
حدثنا زيد اليامي عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله رضي الله  
عنه قال قال رسول الله صلى عليه وسلم ليس منا من لطم الحدود  
وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وفيه ايضاً ( باب ) ما ينهى من  
الحلق عند المصيبة وقال الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن  
عبد الرحمان بن جابر أن القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثني أبو  
بردة بن أبي موسى رضي الله عنه قال وجع أبو موسى وجعا فغشى عليه  
ورأسه في حجر امرأة من اهله فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً فلما  
افاق قال اني برىء ممن برىء منه محمد صلى الله عليه وسلم ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم برىء من الصالقة والحالقة والشاقة فيستفاد من  
الحديثين السابقين أن الاسلام قول وفعل كما صرح بذلك البخاري  
بقوله وهو قول وفعل والمراد بالقول النطق بالشهادتين والمراد  
بالعمل ما هو أعم من فعل القلب والجوارح ليدخل الاعتقاد والعبادات  
كما في ابن حجر وفيه ايضاً والمعزلة قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد  
والفارق بينهم وبين السلف انهم جعلوا الاعمال شرطاً في صحته والسلف  
جعلوه شرطاً في كماله اه فظهر بهذا ان الاسلام هو الطاعة لله ورسوله

بالاقوال والافعال وهذا يعرفه اصغر المتعلمين ففي ابن عاشر  
 فصل وطاعة الجوارح الجميع \* قولاً وفعلاً هو الاسلام الرفيع  
 واذا علمنا أن الاسلام هو الطاعة عامنا صحة نفي الاسلام عن حالة هؤلاء  
 الطوائف ويفهم من الاحاديث السابقة التي نقلناها عن البخاري  
 ان ترك الطاعة ليس من الاسلام في شيء ففي الحديث الثالث منها  
 أن أداء الخمس من الايمان أي الاسلام فيفهم منه ان ترك أداء  
 الخمس ليس من الايمان أي الاسلام وفي الحديث الرابع ان اتباع  
 الجنائز من الايمان فيفهم منه ان ترك اتباع الجنائز ليس من الايمان  
 أي الاسلام وفي الحديث الخامس أن أداء الزكاة من الايمان فيفهم  
 منه ان ترك أداء الزكاة ليس من الايمان أي الاسلام وفي الحديث  
 السادس أن الصلاة من الايمان فيفهم منه ان ترك الصلاة ليس من  
 الايمان أي الاسلام وفي الحديث السابع ان تطوع قيام رمضان من  
 الايمان فيفهم منه ان ترك تطوع قيام رمضان ليس من الايمان أي  
 الاسلام وفي الحديث الثامن أن صوم رمضان من الايمان فيفهم منه  
 ان ترك صوم رمضان ليس من الايمان أي الاسلام وفي الحديث  
 التاسع أن قيام ليلة القدر من الايمان فيفهم منه ان ترك قيام ليلة  
 القدر ليس من الايمان وفي الحديث العاشر أن السلام من الاسلام  
 فيفهم منه ان ترك السلام ليس من الاسلام وفي الحديث الحادي

عشر التصريح بليس منا من شق الجيوب وفي الحديث الثاني عشر  
أن النبي صلى الله عليه وسلم برىء من الصالقة والحالقة والشاقة قال ابن  
حجر على حديث ليس منا الخ أى من أهل سنتنا وطريقتنا وليس  
المراد به اخراجه عن الدين ولكن فائدة ايراده بهذا اللفظ المبالغه في  
الردع عن الوقوع في مثل ذلك كما يقول الرجل لولده عند معاتبته لست  
منى ولست منك أى ما أنت على طريقتي وقال الزين بن المنير ما ملخصه  
التاويل الاول يستلزم أن يكون الخبر انما ورد عن امر وجودى  
وهذا يسان كلام الشارع عن الحمل عليه والاولى أن يقال المراد أن  
الواقع في ذلك يكون قد تعرض لان يهجر ويعرض عنه فلا يختلط  
بجماعة السنة تاديباً له على استصحابه حالة الجاهلية التي قبجها الاسلام  
فهذا اولى من الحمل على ما لا يستفاد منه قدرز أند على الفعل الموجود  
وحكى عن سفيان أنه كان يكره الخوض في تاويله ويقول ينبغى أن  
يمسك عن ذلك ليكون اوقع في النفوس وابلغ في الزجر وقيل المراد  
ليس على ديننا الكامل أى انه خرج من فرع من فروع الدين وان  
كان معه اصله حكاه ابن العربى ويظهر لى ان هذا النفى يفيد التبرى  
الاتى في حديث ابى موسى بعد باب حيث قال برىء منه النبي صلى  
الله عليه وسلم واصل البراءة الا انفصال عن الشيء وكأنه توعدده بان  
لا يدخله في شفاعته مثلاً وقال المهلب قوله انا برىء أى من فاعل ما

ذكر وقت ذلك الفعل ولم يرد نفيه عن الاسلام اه فكفى الخطيب  
 حجة على عبارته التي فيها نفي الاسلام اى الطاعة عن حالة هؤلاء  
 الطوائف تلك الاحاديث المتضمنة لنفي الاسلام عن تارك طاعة  
 من الطاعات أو فاعل بعض المحرمات ولا يلزم من كون حالة هؤلاء  
 الطوائف خارجة عن الاسلام تكفيرهم وإخراجهم عن الدين المحمدي  
 ولا الحكم عليهم باحكام أهل الكفر خلافاً للمنكر كما لا يلزم من نفي  
 الاسلام عن تارك طاعة من الطاعات أو فاعل محرم من المحرمات في  
 الاحاديث المتقدمة تكفيره وإخراجه من الدين والحكم عليه باحكام غير  
 المسلمين لان المقصود نفي الاسلام الكامل المعبر عنه بالقول اى النطق  
 بالشهادتين والعمل اى الطاعات وحالة هؤلاء الطوائف ليست من  
 الاسلام الكامل الذى من جملة ما هيته الطاعات فى شيء والا  
 لا تقلبت الحقائق فطائفة عيساوية اى اسلام اى طاعة لهم فى ضرب  
 الطبل والطار والنفخ فى المزمار والفتك بالحيوان واكل لحمه قبل تمام  
 موته وربما يوكل قبل ذبحه والتلطخ بالدم المسفوح وترك الصلاة لمن  
 كان يصلى منهم اياما اقلها ثلاثة واللعب بالنساء المعبر عنه فى عرفهم  
 بالسبع واللبية واختلاط الرجال بالنساء المترينات بما لو كان ما عليهن  
 على عود لعشق فى ايام موسمهم بمكناس وغيره واستدعاء ذلك كله  
 ذوات العرض للتبرج بقصد التفرج وتضييع المال فى تقطيع النعل



واللباس الغير الابيض لمن مر في وسطهم من ضعفاء المسلمين حيث  
انهم لا يتفاءلون بغير الابيض من اللباس ويعدون المرور بالنعل وسطهم  
سوء ادب معهم وان كان محل وقوفهم مستقذراً حيث انهم لا  
يتحاشون في الشوارع عن محل القاذورات زيادة على الشطح والصياح  
في الدور والطرقات والتزامهم لهيئة مخصوصة ما أنزل الله بها من سلطان  
مثل ترك بعض الشعر في وسط الرأس يسمى في عرفهم القطاية  
لتسريحه في وقت مخصوص واستعمال الحناء في اصابع اليدين ولبس  
دراعة مخصوصة وقت الشطح الى غير ذلك من الفضائح الذي لا يحل  
السكوت عليها وطائفة احمادشة أي اسلام أي طاعة لهم في ضرب  
الاكوابيل العظام والنفخ في المزامير بالانغام وفتكهم بانفسهم بضرب  
رءوسهم بالآلات الحديدية والقذور المملوءة ماء تهباً عندهم لذلك  
فتجد الواحد منهم يحمل منها ما لا يحمله كل بني تميم ويرفعه الى جهة  
العلو ويلقاه برأسه فيتلطخ دما ويعوم ماء ويستدعي ذلك ايضاً اختلاط  
الرجال بالنساء وتبرج ذوات العرض للتبرج ولو من سطح او طاقة  
في حائط زيادة على شطحهم في الطرقات وتركهم للصلوات في تلك  
الاقوات لمن كان يصلي منهم وتقطيعهم للضعفاء من المسلمين النعل  
واللباس الغير الابيض كما قدمناه في طائفة عيساوة وطائفة اثناوة  
أي اسلام أي طاعة لهم في ضربهم الطبل العظيم ونقرهم لاوتار


الكثرى صاحب الصوت الفخيم واصطكاك الحديدتين المسمى  
 مجموعهما عندهم بقرقابة فيحصل من مجموع ضرب هذا ونقر هذا  
 واصطكاك ذلك نعمة مخصوصة عندهم يرقصون عندها برقص  
 مخصوص ولباس مخصوص ويزعمون أن الجان يحضر حينئذ ويصير  
 يتكلم على لسان لرافص منهم ومن جملة متمات عملهم احضار حيوان من  
 المعز أو من الدجاج ويوضئونه وضوء الصلاة ويذبحونه بغير ذكر اسم الله  
 عليه ويفرقون اجزاءه بكيفية مخصوصة ويطبخونه بعقاير مخصوصة  
 وبدون ملح وياكلونه ويسمى ذلك عندهم المسوس الى غير ذلك من  
 الامور المعروفة عندهم فان كان ما عليه هؤلاء الطوائف اسلاما فانا اول  
 المتبرئين منه ولا يلزم من نفي الاسلام عن حالتهم تلك كونهم كفارا كما  
 قدمنا ضرورة أنهم ولدوا في الاسلام وكل مولود يولد على الفطرة  
 فلا يخرجون من الاسلام الا بموجبيات الارتداد المعلومة عند الفقهاء  
 والمعصية لا وجب ارتدادا ولا كفر أعند ائمة السنة نعم هي بريد الكفر كما  
 قيل والخطيب انما قال حالتهم ليست من الاسلام في شيء وليس لاولئك  
 الطوائف الاتك الحالة حتى ينتفي عنهم الاسلام بانتفاء الاسلام عنها فاذا  
 انتفى الاسلام عن تلك الحالة فلهم حالة اخرى من الاسلام هم بها مسلمون  
 فلا ينبغي للعلماء السكوت على ذلك أو الانكار على من انكر عليهم  
 بحق وقال أن حالتهم ليست من الاسلام في شيء بل يجب عليهم انكار


البدع المحرمة حتى لا يبقى منها شيء في الاسلام اذا ظهرت البدعة  
وسكت العالم فعليه لعنة الله ان الذين يكتفون ما نزلنا من بينات والهدى  
من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون  
الا الذين تابوا الاية ففي سكوت العالم أو انكاره على من أنكر اقرارهم  
على حالتهم التي هم عليها وتجرت لهم على أن يستمر واعي فعلهم المذموم  
شرعا وطبعاً من غير استحياء ولا مبالاة تقليداً لسكوت العالم أو  
انكاره على المنكر وفي السننهم من قلد عالماً لقي الله سالماً فيكون  
العالم شريكهم في اثمهم وفي سكوتهم أيضاً على ذلك اظهروا لمن لم يفقه  
الدين الاسلامي ان ذلك منه فالعذر كل العذر لمن اغتر بسكوت  
العلماء عن تلك البدع واعتقد أنها من الاسلام وانكر عليه بانه دين  
همجي لا يقبل الترقى وقول المنكر على الخطيب انه كان من حقه أن  
يقول ان حالتهم ليست من شريعة الاسلام في شيء بزيادة مضاف  
بين من والاسلام فليس بشيء لان الاسلام قدمنا أنه قول وفعل  
فلا معنى لقولنا ليست من شريعة القول الذي هو النطق بالشهادتين  
والفعل الذي هو الطاعات كما لا يخفى ولعل المنكر حمل الاسلام على  
الدين الذي هو ذو الثلاث الايمان والاسلام والاحسان فله وجه  
حينئذ غير أنه لا داعي اليه وقد قدمنا الاحاديث الدالة على نفي  
الاسلام أي الكامل عن تارك بعض الطاعات واذا ظهر نهر الله

بطل نهر معقل وبهذا يبطل قول من سمعت منه الاعتراض على  
الخطيب بانه كان من حقه أن يقول ذلك لان الخطاب مع العوام وقد  
قال صلى الله عليه وسلم خاطبوا الناس على قدر ما يفهمون اتحبون أن  
يكذب الله ورسوله لان ذلك مبنى على أن تلك العبارة معنى يفهمه  
العوام وقد علمت انها لا معنى لها الا اذا حمل الاسلام على الدين ولا  
داعى اليه فان اشكلت عبارة الخطيب على العامى فعليه بسؤال العلماء  
الذين لهم بصيرة وتفقه في الدين فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لاتعلمون  
على أن الحديث حجة على هذا المستصوب لان العامى لا يفهم ليست  
من شريعة الاسلام فى شىء على الحقيقة لان فهمها متوقف على  
فهم المضاف والمضاف اليه الذى قدمنا ان تلك العبارة لاتصح معه  
الا اذا اريد به الدين وبعد فهمها يفهم المركب منها وفهمه لذلك بعيد منه  
غاية البعد وان فهم ذلك وفهم الفرق بين تلك العبارة وبين عبارة  
الخطيب وان تلك العبارة لاتخرجه عن الاسلام الكامل بعبارة بخلاف  
عبارة الخطيب لم يحصل له الانزجار عن بدعته مع أن المقصود هو  
الزجر والتوبيخ بأقوى زاجر حتى يقلع أهل البدع عن بدعتهم كما  
يدل على ذلك الحديث الذى استدل به المستصوب فى البخارى فى  
باب من خص بالعلم قومادون قوم كراهية أن لا يفهموا عن أنس  
ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه على الرجل قال


يامعاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يامعاذ قال لبيك  
 يا رسول الله وسعديك ثلاثاً قال ما من أحد يشهد أن لا اله الا الله  
 وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه الا حرمه الله على النار قال افلا  
 اخبر الناس فيستبشروا قال اذاً يتكلموا واخبر بها معاذ عند موته  
 تأمناً في الحديث اخفاء التبشير و اظهار الزجر ليلا يتكل الناس فالحديث  
 حجة على المستصوب لاله فالوافق لحال العامة هو اظهار الزجر  
 كما في عبارة الخطيب وكما تدل عليه الاحاديث وقول المنكر على الخطيب  
 كان الواجب على الخطيب أن ينكر على لابسى القبعة وعلى من يخلق  
 شعر لحيته الخ قبل الانكار على الطوائف المذكورة فليس في محله لان  
 بدعة هؤلاء اشد لانهم يعتقدون أن فعلهم المذموم هو من الدين  
 ويتقربون الى الله تعالى به بدليل ما يصدر منهم من الدعوات ولوفي  
 الطرقات لمن حضر وان لم يطلب ذلك منهم عند تلبسهم بحالتهم  
 الشنيعة بخلاف لابسى القبعة وحالقي اللحية فلا يدعون لاحد عند  
 تلبسهم بحالتهم تلك ولو طلب منهم الدعاء لانهم يفعلون ذلك لا على  
 أنه من الدين بل ربما يفعلون ذلك فراراً من حالة غيرهم ولو كانوا  
 مسلمين مخلصين فهب أنهم خرجوا بذلك من الدين فقد خرجوا منه  
 وتركوه نقيماً كما هو بخلاف هؤلاء الطوائف فقد شو هو وادخلوا فيه  
 ما هو برىء منه على أن الانكار له زمن لا ينتهي الا بقيام الساعة وليس له


زمن ضيق لا يسع انكار بدعتين حتى ينظر حينئذ في اهم البدع  
 فيقدم ليلا يفوت بفوات ذلك الزمن فزمن الانكار والحمد لله واسع  
 فاذا انكرنا بدعة تصدينا لاخرى لان المقصود هو تنقيح الاسلام  
 وتهذيبه وتصفيته مما يخرج به عن كونه اسلاما حنيفيا فاي البدع قدم  
 في الانكار حصل به المقصود على ان العلماء والحمد لله كثيرون فاذا قام  
 واحد منهم بانكار بدعة تصدى الاخر لانكار اخرى والنهي عن  
 المنكر ليس واجبا عينا على واحد منهم او على كل واحد منهم حتى  
 يلزم ان يقوم ذلك الذي وجب عليه الانكار بانكار جميع ما وجب  
 عليه انكاره بل انما هو والحمد لله فرض كفاية اذا قام بها البعض  
 منهم لا يطالب به الباقي لانه على البعض والبعض منهم كما في جمع  
 الجوامع فعلى ما قاله الخطيب يوافق عبده ربه واسير ذنبه محمد  
 بوعشرين كان الله له آمين والحمد لله رب العالمين














WERT  
BOOKBINDING  
Grantville, Pa  
JAN-FEB 1991  
We're Quality Bound

BP64  
.M6B84

JAWAB

\*\*\*

BU "ISHRIN

C